

المحور الاول حول الفتوى والمفتى

تمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العلمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد..

فانه يوجد فى عالمنا اليوم زهاء خمسين دولة ما بين صغيرة وكبيرة تدعى بانها دول اسلامية، وتؤمن بالاسلام وبما جاء من عند الله الا ان منها من يحكم الاسلام، ومنها من لم يحكم ومع ذلك فنحن نرى ان غالبية شعوبها متمسكة بدينها - والحمد لله - يصلون ويصومون ويذكرون ويحجون ويحكمون الاسلام فى حياتهم الشخصية وسلوكهم ومعاملاتهم من البيع والشراء والنكاح والطلاق ... وهم فى حاجة ماسة الى معرفة دينهم وما هو واجب عليهم وما هو حلال لهم وحرام عليهم ولذلك يكثرون الاستفتاء عن قضاياهم الدينية، يستفتون علمائهم ودور الفتوى مشافهة او عن طريق وسائل الاعلام وهذا شيء يبعث على الراحة والسرور، الا ان الفتاوى التى تصدر من مختلف المراجع كثيرا ما تصدر متناقضة ومختلفة ليس لها ضوابط، يفتى هذا بان الشيئ الفلانى حلال ويفتى الآخر بانه حرام، وكل يدعى بانه محق فيما افتاه، فيسبب هذا التناقض، الفوضى والاختلاف ويشوش على الناس افكارهم. وينسى اكثر هؤلاء المفتين ما هو الواجب عليهم وهو ان يعرفوا بانه يجب عليهم ان يفتوا ولكن لا باسمهم بل باسم مولاهم لان المفتى مخبر عن الله بحكمه وان لا يتسرع فى اجابة الفتوى وان يستشيروا فى شأنها بمن هو اهل لذلك كما كان الخليفة الثانى الامام عمر (رض) يفعل ذلك، حين ما كان يواجهه اى سؤال فكان يستشير بمن حضر من الصحابة وربما جمعهم وشاورهم فكان يستشير بـابن عباس (رض) الذى كان اصغر القوم واحديثهم سنا لانه كان ذاموهبة الالهية، وكان يستشير بالامام على (رض) الذى يوصف بانه باب العلم والذى قال فى حقه الامام عمر (رض): لا بارك الله فى مكان لم يكن فيه ابو الحسن. ومن هنا رات ادارة المجمع الفقهي الاسلامي ان تعقد مؤتمرا باسم "مؤتمر الفتوى وضوابطها" حتى يدلى اعضاء المجتمع الافاضل بآرائهم حول هذه المشكلة ويبينوا ما يجب على الفقهاء واصحاب الدعوة فى هذا الشأن.

واريد ان اقف فى كلمتي هذه على محورين الاول محور الفتوى والمفتى. والثانى محور عدم التساهل فى الفتوى وتتبع الحيل. والله اسأل ان يوفقنا جميعا لما فيه الخير والصواب.

المحور الاول حول الفتوى والمفتى

الفتوى فى اللغة هو ما يفتى به. وفى الاصطلاح هو تبين احكام الله تعالى.

والمفتى هو الفقيه المجتهد الذى يبين الاحكام عن طريق الاجتهاد باحدى الوسائل التى ارشد الشرع اليها فيما لا نص فيه ولا اجماع، ويطلق مجازا على ناقل الفتوى من المصادر الاسلامية الموثوقة وان لم يكن مجتهدا، كاكثير الذين يتولون مناصب الافتاء فى عصرنا هذا فان الغالبية العظمى منهم ليسوا اهلا للافتاء عن طريق الاجتهاد وليس لهم

ملكة فقهية، ومهمتهم هي نقل الفتاوى من كتب الفقهاء العظام الذين ادوا خدمات كبيرة في هذا المضمار رحمهم الله وجزاهم خير الجزاء، وبينوا للناس ما يحتاجون اليه في امور دينهم.

ان قضية الفتوى قضية هامة يجب الوقوف عليها وبيان ماهيتها وبيان مهمة المفتى وما يجب عليه فنقول: ان الله تعالى فرض اشياء ونهى عن اشياء واحل وحرم اشياء، وبينها بلسان رسوله ووصفها بانها حلال او حرام فهو المحلل والمحرم حتى ان الرسول صلى الله عليه وسلم الذى هو افضل الخليفة على الاطلاق لم يقل شيئاً من لدن نفسه ولم يفت باي فتوى حسب ما يريد ويراه فان وظيفته هي تبليغ ما تلقاه من السماء وارشاد الناس وحل مشاكلهم تحت ضوء الوحي والتعاليم الالهية، قال تعالى : وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى[1].

وقال ايضا : ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم[2] وقال ايضا: ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب[4]

ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ما قال وعلم ما علم باسم الله وباعتبار انه رسول وسفير بينه وبين خلقه. خاطبه المولى في مختلف الايات كما يخاطب الاستاذ تلميذه وعلمه كقوله تعالى: يا ايها النبي اتق الله.[5] يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك.[6] يا ايها النبي اذا طلقتم النساء[7] وقوله قل هو الله احد[8]، قل اعوذ برب الفلق[9] قل اعوذ برب الناس[10]، قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون[11]...

تعلم الرسول صلى الله عليه وسلم فى المدرسة الالهية الاحكام التى جاء بها وعلمها امته و تربى تحت تربيته امثال ابي بكر وعمر وعثمان وعلى رضي الله عنهم هؤلاء الذين حكموا اقطارا اسلامية شاسعة حكموها بالقسط والعدالة فكانوا احسن نموذج واسوة حسنة لمن بعدهم، وصار هذا الرسول الكريم قاضيا يقضى بين الناس بالحق والعدالة، واماما يؤمهم ومفتيا، يبين لهم الحلال والحرام ولكن لا باسمه بل باسم الله الذى ارسله، يفتى ويحلل ويحرم ويوقع عنه. لان بيان الاحكام والافتاء هما من خصائص الله وهو الشارع الحقيقى، الا انه لا يجوز ان نطلق اسم (المفتى) عليه لان اسماء الله تعالى توقيفية فكما لا يجوز ان نطلق اسم (القاتل) على الله تعالى الذى هو قابض الارواح والذى يحيى ويميت، فكذلك لا يجوز ان نطلق عليه اسم (المفتى) .

نعم ان الرسول صلى الله عليه وسلم مع انه صاحب المقام الاسمي من بين المخلوقات لا يعد مشرعا بل انه قال ما قال وبلغ ما بلغ مستندا الى الوحي الذى جاءه. مثلا فرض الله الصلاة والزكاة والصوم والحج فقال: واقيموا الصلاة واتوا الزكاة[12]. وقال: فمن شهد منكم الشهر فليصمه[13]. وقال: ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا[14]. وحرم الربا والزنا واكل اموال الناس بالباطل وحرم الظلم والقتل والسحر الى غير ذلك، الا انه تعالى ترك تفصيل هذه الفرائض والمناهى الى رسوله وسفيره، حتى يبين ذلك عن طريق الوحي الغير المتلو فبين ان الله تعالى فرض فى اليوم والليلة خمس صلوات، وبين عدد ركعات كل منها وعدد الركوع والسجود فى كل ركعة وقال: صلوا كما

رايتموني أصلي.

وبين أصناف الزكاة وأنصبتها ومصارفها وشرح أحوال الصوم وبين مناسك الحج وقال: خذوا عني مناسككم . وبين أحكام البيع حلالها وحرامها والربا وأنواعه والرهن . وبين أحكام النكاح والطلاق والإيلاء والظهار والعدة إلى غير ذلك. وكان كل ذلك مستندا إلى الوحي الغير المتلو لأنه ما كان يعلم الغيب وما كان هو ولا قومه يعلمون أمثال ذلك كما قال تعالى : **ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا [15]** .

إن الرسول صلى الله عليه وسلم بعد ما فرضت عليه وعلى أمته الصلوات الخمس ليلة المعراج لم يصل صلاة صبح ذلك اليوم لعدم علمه بكيفيةها ولا بعدد ركعاتها حتى جاءه جبريل عليه السلام وعلمه كيفية الصلوات الخمس وأوقاتها وكانت أول صلاة صلاها هي صلاة الظهر ومن هنا نرى كتب الفقه الشافعية حين ما تشرح كيفية الصلوات تبتدئ بصلاة الظهر ثم العصر وهكذا.

أي أن ما فعله الرسول وقاله فيما عدا الآيات القرآنية مما يتعلق بالأحكام الشرعية كان مستندا إلى الوحي الغير المتلو لأن الشارع - كما قلنا سابقا - في الحقيقة هو الله تعالى والرسول مبلغ عنه فبين الله تعالى في القرآن الكريم الوفاء للقضايا صراحة أو إيماء، وافتي وبين أحكامها وعلمها رسوله عن طريق الوحي كما بين الرسول صلى الله عليه وسلم كثيرا من الأحكام التي لم تأخذ مكانها في القرآن استنادا إلى الوحي الغير المتلو الذي جاء به جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وإذا كان هناك قضية لم يبين حكمها لا في القرآن ولا في السنة فيجب معرفة حكمها عن طريق الإجماع إذا كان هناك إجماع، ويجب العمل بذلك. قال تعالى: **ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى [16]**. وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: لا تجتمع أمتي على الضلالة.

وإذا لم يكن في شأنها إجماع فيجب على من له ملكة الاجتهاد أن يستنبط حكمها عن طريق التعقل والتفكير بأحدى الوسائل التي أرشد الشرع إلى الاهتداء بها وهي القياس والاستحسان والاستصلاح وغير ذلك من الوسائل.

قال الرسول صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين ما ولاه القضاء باليمن : **كيف تقضى إذا عرض لك قضاء، قال معاذ أقضى بكتاب الله، فإن لم أجد فبسنة رسول الله، فإن لم أجد اجتهد رأيي فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: الحمد لله الذي وفق رسول رسوله لما يرضى الله ورسوله [17]**.

والعمل بالرأي الغير المستند إلى إحدى هذه الوسائل يؤدي إلى الخروج عن سواء السبيل.

ومن هنا يقول الإمام عمر رضي الله عنه: إياكم وأصحاب الرأي. ويقول بعض الصحابة: من قال في الشرع برأيه فقد ضل وأضل.

ونحن نرى في عصرنا هذا كثيرا من الذين يدعون العلم يقولون ما يقولون عن رأيهم من غير أن يتوصلوا بهذه الوسائل التي مر ذكرها. ويجب من يقوم بأمور الفتوى أن يعلم أنه ليس مستقلا في مهمته التي يقوم بها، يقول ما يريد باسم الإسلام ويفتي كما يشاء ويجب أن لا يغيب عن باله أنه نائب عن صاحب الفتوى وهو الله تعالى. وحينما يفتي في

اي مسالة توجه اليه كانه يقول للمستفتي: ان الله يقول لك هذا كذا او هذا حلال او حرام او افعل كذا او لا تفعل كذا.

وقد شبه القرافي المفتي بالترجمان عن مراد الله تعالى. وجعل ابن القيم المفتي بمنزلة الوزير الذي يوقع عن السلطان. وقال النووي المفتي هو موقع عن الله تعالى. وقال ابن المنكدر: المفتي هو واسطة بين الله وبين خلقه فلينظر كيف يدخل بينهم.

ويجب على المفتي ان يعلم ان مقام الافتاء هو مقام مملوء بالمخاطر، فاذا تجاوز المرء وتكلم حسب هواه او على غير علم فان ربه بالمرصاد، وسيعاقبه بما يستحق لانه يتكلم باسمه فاذا لم يكن صادقا فيما افتي به فيكون قد افتي على الله الكذب. ومن هنا يقول الرسول الله صلى الله عليه وسلم: **اجرؤكم على الفتيا اجرئكم على النار** [18].

والافتاء بغير العلم من الكبائر الموبقات لانه يتضمن الكذب على الله ورسوله ويكون سببا لاضلال الناس وابتعادهم عن طريق الحق. قال تعالى: **قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون** [19].

فقد ساوى الله سبحانه تعالى في هذه الاية بين القول علي الله بغير علم وبين الشرك بالله والفواحش. وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: **ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من صدور العلماء ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واصلوا** [20].

ويجب على المفتي - كما قلنا آنفا - ان يعلم انه نائب عن الله ورسوله فعليه ان يبين للناس ما تعلمه من كتاب الله وسنة رسوله وانه امانة في عنقه يجب المحافظة عليه وان لا يحرفه بالقول او بالتاويل والا فيكون مسؤولا يوم القيامة قال تعالى: **وقال الرسول يارب ان قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا** [21]. وان لا يكتمه فان كتمان جريمة كبيرة تستوجب العقاب. قال الرسول: **من كتم حديثا عن اهله الجم يوم القيامة بلجام من نار**. [22]

ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان حاملا لامانة الفتوى التي تلقاها من مولاه تعالى فاعطى الامانة حقها وكان ناصحا امينا ولما انتقل الى جوار ربه انتقل امر الفتوى الى اصحابه من حوله الذين تربوا بتربيته والى العلماء الذين ورثوا عنه العلم والادب كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: **العلماء ورثة الانبياء** [23]

فالانبياء ماورثوا دينارا ولا درهما ولكنهم ورثوا ما جاءهم من الوحي وتعاليم السماء ورثوه لمن جاء بعدهم من العلماء.

المحور الثاني التساهل في امور الفتوى

لا يجوز للمفتي ان يتساهل في امور الفتوى فيفتي في دين الله بالتشهي وتتبع الحيل التي تؤدي الى الحرام واسقاط الواجب والى تحليل المحرم ولا يرتكب امثال الحيل التي ارتكبتها اليهود فحللوا محارم الله واعتدوا الحدود وتمسكوا بالخداع الذي هو ديدنهم ولذلك كانوا اكثر الناس تعرضا للعنة الله قال تعالى: **لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا**

يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون[24].
والحيلة التي ارتكبوها هي ان الله تعالى حرم عليهم صيد السمك يوم السبت لان هذا اليوم كان يوم عطلة وعبادة لهم وكان من الواجب عليهم ان يتوجهوا الى الله ويعبدوه ولا يتجاوزوا الحدود التي حددت لهم ولكنهم لم يمثلوا ما امروا به فابتلاهم الله في ذلك اليوم، يوم السبت حيث كانت الحيتان تجتمع في ساحل القرية التي كانوا يعيشون فيها وتتراكم واذا مضى يوم السبت تفرقت الحيتان فلا يرى منها شيء فلذلك عمد رجال منهم فحفروا حياضا قرب البحر وشرعوا منه اليها الانهار فاذا كانت عشية الجمعة فتحوا تلك الانهار فتأتي الحيتان الى الحياض ولا يقدر على الخروج واذا كان يوم الاحد اخذوها وفي ذلك يقول تعالى: واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر اذ يعدون في السبت اذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبثون لا تأتيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون[25].

ولا يجوز للمفتي ان يتتبع الرخص بان يبحث عن اسهل القولين او الوجهين كما قال النووي، فالاسلام هو دين الصراحة لا يحب الالتواء والتلاعب والخداع ويجب عليه ان يدرس الاقوال التي قيلت في شأن القضية المسؤلة عنها وينظر الى الادلة التي وردت في شأنها فيأخذ بالاقوى وبما يراه حقا ان كانت لديه ملكة فقه قوية.

واريد ان آتي ببعض الامثلة التي يفتي بها المفتي الما جن الذي يمثل قوى الشر بين المسلمين ويحتال حتى يتبين امره:

1- رجل يملك اربعين الف دينار مثلا ولا يمكنه ان يتاجر بها اما لانه رجل طاعن في السن لا يقدر على ان يتجر او لانه لا يعرف امور التجارة ويريد ان يدخرها لشيخوخته ولمستقبل زمانه ويتفكر في انه لو ادى كل عام زكاة تلك الدنانير لاكلتها الزكاة على مر السنين فيستشير بالمفتي الما جن فيقول له امسك هذه الدنانير عندك حتى اذا قارب انتهاء السنة هبها من زوجتك ولتبق عندها الى ان يقترب انتهاء السنة الثانية وحينذاك فلتهبها هي لك كما وهبتها اياها، وهكذا تستمر العملية عملية الدور وبذلك يتخلص من اداء الزكاة.

2- رجل في ذمته صلوات وصيام وايمان كثيرة وحينما يتقدم في الشيخوخة يوصى بطعام قليل - مقدار ربع طن من الطعام - لكي يؤدي كفارة ما في ذمته الذي ربما يبلغ ثلاثين طنا او اكثر من الطعام تؤدي عنه بعد موته، وبعد ان يموت ياتي وارثه بذلك الطعام القليل الذي اوصى به فيدفعه الى فقير او اكثر وبعد قبضه يدفعه الفقير الى الوارث ثم يدفعه ذلك الوارث مرة ثانية الى الفقير ثم بعد ذلك يدفع الفقير الى الوارث وتتكرر العملية كذلك الى ان تؤدي كفارة ما في ذمته بهذه الحيلة وتسمى هذه العملية بالدور.

3- امرأة متزوجة من زوج لا تحبه وتريد ان تفارقه لكي تتزوج بزواج غيره وهو بعكس ذلك يحبها ولا يريد ان

يفارقها فتذهب هذه الزوجة الى المفتى الماكن وتعرض عليه قضيتها فيقول لها انت حنفية المذهب وفي المذهب الحنفي اذا ارتد احد الزوجين بالكفر بالله او بالرسول او بغير ذلك من شعائر الاسلام يكون كافرا في نفس الوقت و يفسخ نكاحهما وبذلك تتخلصين من زوجك. فماذا تفعل هذه المسكينة بعد ذلك، تفعل ما قال لها ذلك المفتى الماكن فتكفر بالله ويحبط عملها وتنقض عشا الزوجية.

وامثال هذه الحيل كثيرة ونعوذ بالله من شرور هؤلاء المشعوذين. ومثل هذه الحيل لا تليق بالانسان بله المؤمن، غير انه يجوز ان يرشد المفتى الناس لكي يتخلصوا من الحرام بطريقة لا ظلم فيها لاحد ولا تسقط واجبا كما ارشد النبي صلى الله عليه وسلم بلالا الى بيع التمر بدراهم ثم يشتري بالدراهم تمرا اخر ليتخلص من الربا الحرام .

الخاتمة

اريد ان اشير باختصار الى هذه النقاط:
الاولى: ان قضية الافتاء والتحليل والتحرير في يد الله تعالى فهو الذي يفتي ويبين ما هو حلال وما هو حرام، بينه في كتابه وعلى لسان رسوله، وليس لاي احد مهما كانت منزلته ومهما اوتي من العلم والثقافة والخبرة ان يتربع على كرسي الافتاء ويقول هذا حلال وهذا حرام بالتشهي وعلى حسب ما يدلى به عقله.

ان الرسول صلى الله عليه وسلم الذي هو اشرف الخليقة على الاطلاق ما قال وما كان له ان يقول شيئا حسب رايه قال تعالى **وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى** [26]. وكل ما افتي به وقاله كان مستندا الى الوحي الذي جاءه. وعند انتقاله الى جوار ربه سلك صحابته ومن جاء بعدهم من الذين آمنوا به واتبعوه الطريق الذي سلكه، وبذلوا جهدا كبيرا في سبيل نشر الاسلام وتعاليمه وكتبوا مآت الالوف من كتب الحديث والفقه والتفسير وغير ذلك، وتركوا ورائهم ثروة عظيمة لا مثيل لها في تاريخ البشرية وحلوا المشاكل التي يواجهها الناس وبينوا ما يحتاجون اليه من الفتاوى والواقعات تحت ضوء القرآن والسنة فرحمهم الله وجزاها عن خير الجزاء.

الثانية: يجب على من تصدى للفتيا ان يكون مخلصا في دينه صادقا في قوله وعمله وان لا يخدع الناس فيفتي بما لا يعلمه لان الفتوى بغير علم بمثابة الشرك بالله تعالى -كما قلنا سابقا- وان لا يحرف دينه بالتأويلات التي ما انز الله بها من سلطان وبالفتاوى الباطلة فيحرم ما لم يحرمه الله او يحلل ما حرمه الله ويوجب ما لم يوجبه وان يكون بعيدا عن التحايل على اسقاط الواجب وان يرشد الناس باللين والرفق ويعينهم في سلوكهم وحياتهم.

الثالثة: يجب على الذين يريدون ان يحلوا مشاكلهم الدينية ان يوجهوا اسئلتهم الى من هو اهل للفتوى من العلماء الذين يثقون بهم والذين يعرفون بالاعتدال والاستقامة وان لا يستفتوا من صادفوه لاسيما اولئك المعروفون بالميول المنحرفة والافكار الزائفة ولا يغتروا بالمظاهر والاناقة فان الله تعالى لا ينظر الى الصور والاجسام ولكن ينظر الى القلوب والاعمال.

ونتضرع الى المولى القدير ان يقينا جميعا من المتاعب والمصائب
ويحفظ بلادنا من كل مكر وسوء انه سميع مجيب.
خليل عبد الكريم كونج
معهد الدراسات العليا خاصكى اسطنبول
عضو المجمع الفقه الاسلامى مكة المكرمة

- [11] - النجم 3-4
- [2] - نساء 137
- [3] - المائدة 49
- [4] - النحل 116
- [5] - الاحزاب 1
- [6] - التحريم 1
- [7] - طلاق 1
- [8] - اخلاص 1
- [9] - فلق 1
- [10] - الناس 1
- [11] - الزمر 9
- [12] - البقرة 43
- [13] - البقرة 185
- [14] - ال عمران 97
- [15] - هود 49
- [16] - النساء 115
- [17] - المسند ج: 5 ص: 236
- [18] - دارمى
- [19] - الاعراف 33
- [20] - مسلم 2057
- [21] - الفرقان 30
- [22] - ابن ماجه 266
- [23] - ابو داود
- [24] - المائدة 78-79
- [25] - الاعراف 163
- [26] - النجم 3-4